الجمهورية اللبنانية
المجلس الأعلى للجمارك
رقم المحفوظات : ج/٢

ل ر/ك ف

جانب مديرية الجمارك العامة
ـ بيروت ـ

رقم الصـادر : ٢٠١٣/٣٦١
بيروت ، في ٢٦ آذار ٢٠١٣

الموضوع : تبنيد مدافئ تعمل على الغاز والكهرباء .

المرجع : احالتكم رقم ٢٠١٣/١٠١٢، تاريخ ٢٢ كانون الثاني ٢٠١٣ .

بالإشارة إلى احالتكم المنوه بها في المرجع أعلاه، نعيد اليكم ربطاً البيان IM4 رقم ٢٠١٢/١٤١٦٥٩ (المرفا)، تاريخ ٤ كانون الاول ٢٠١٢، بعد أن قرر المجلس الأعلى للجمارك في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١ آذار ٢٠١٣، اخضاع المدافئ التي تعمل على الغاز والكهرباء معاً، موضوع القلم الأول، للبند التعريفي 8516.29، المقترن بمعدل رسم جمركي قدره 5% من القيمة بحسب التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المنسق .

ان الصنف عبارة عن مدافئ معدة للاستعمال المنزلي، من معدن، تعمل بمصدرين للطاقة ضمن هيكل واحد:

- الجزء العلوي منها مزوّد بثلاث مقاومات حرارية كهربائية داخل انابيب .
- امّا الجزء السفلي فمجّهز بثلاث وحدات تدفئة تعمل بواسطة الغاز .
- وهي مزودة بعدّة مفاتيح مخصصة لتشغيل كلّ جزء منها على حده .
- كما انها مهيأة لاستيعاب قارورة الغاز المنزلي في متن قسمها الخلفي .

بهذا الوصف ينطبق عليها مضمون ملاحظات القسم 15 والقاعدة ٣ ـ ج اضافة إلى صراحة نص وشروحات البند 73.21 .

يدرج هذا الكتاب تحت الرقم ٧٩٩ على لائحة التبنيدات الصادرة على اساس تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق ./.

الجمهورية اللبنانية المجلس الأعلى للجمارك
تاريخ الصادر ٢٧ آذار ٢٠١٣
رقم الصادر ٢٠١٢/١٠١٢

عضو المجلس الأعلى للجمارك المناوب
حسن حنيني

عاد الى مديرية اقلام بيروت للعلم والمتابعة، بالاشارة الى احالتها رقم ٢٠١٢/٧٧٨، تاريخ ٢٠١٢/١/١٥ ربطاً البيان IM4 ومرفقاته ./.

بيروت في
مدير الجمارك العام بالإنابة
شفيق مرعي

٢٠١٢/١٠١٢

صورة تبلغ بذات الغاية، الى:

بيروت في ١٠ نيسان ٢٠١٣
مدير الجمارك العام بالإنابة
شفيق مرعي

٢٠١٢/٤٦٦
اعاد البيان
١٥ نيسان ٢٠١٣